حركية السياق في الحديث النبوي الشريف
حديث:" ما رأيت من ناقصات عقل ودين" نموذجا

A Dynamic context in Prophetic Hadith
Hadith : " ما رأيت من ناقصات عقل ودين " Exemplar

د. عائشة هديم .
جامعة بومرداس.
hadim_ aicha@yahoo.fr

تاريخ الاستلام: 2018/02/26 تاريخ القبول:2018/07/18

ملخص المقال بالعربية:

حاول هذا المقال الموسوم ب: "حركية السياق في الحديث النبوي الشريف. حديث:" ما رأيت من ناقصات عقل ودين" نموذجا " الكشف عن أهمية السياق في توجيه المعنى ، ودفع الأخطاء التي يمكن أن تحدث في فهم النصوص ، وبخاصة نصوص الحديث من خلال قراءة للحديث المشهور: " ما رأيت من ناقصات عقل ودين" الذي فهم فهما سيئا بسبب اجتزائه من سياقاته .

وقد اعتمدنا شروح المفسر الكبير " ابن عاشور" ، وشروح البخاري ومسلم ، على أننا شفعنا كل ذلك بمعطيات نظرية حديثة مستقاة من النظرية التداولية المعرفية التي تقدم منظورا جديدا للسياق (حيث يربط السياق في إطار هذه الرؤيا بعمل الذهن الاستدلالي من خلال المداخل المعجمية والموسوعية).

هذا المنظور ساعدنا في فهم الحديث، ودفع الأحكام المضللة في قضية شهادة المرأة ، ونقصان عقلها ودينها.

الكلمات المفتاحية:

حركية السياق- التداولية المعرفية - المداخل المعجمية – المداخل الموسوعية- الاستدلال.

Abstact :

This article aim to resolve a problematic of context in prophetic Hadith.

I have choose a famous Hadith retlated to a complex women cause which is misinterpret.

My article is based on pragmatic cognitive research procedures wich are relevant to extract and infer the meaning.

Key words:

Pragmatic cognitive, prophetic hadith , women cause.

نص المقال

يعد السياق مقولة جوهرية في ظل برنامج البحث التداولي ، ذلك أن السؤال الجوهري الذي يطرحه هذا البرنامج هو : كيف يتحرك المعنى ويتداول بين المتخاطبين عبر السياقات المتنوعة والمتلاحقة للقول؟

ولقد تأكد دور السياق في النظريات التداولية من النظرية التأسيسية الأولى للتداولية ، وهي : نظرية أفعال الكلام ، حيث طرحت هذه النظرية إشكالية قوى الأفعال المتضمنة في القول ، وربطتها بسياقات إنجازها ، وتعزز مسعى السياق في نظرية غرايس حيث يكون البحث عن القصد هو البحث عن السياق، وتلاحقت وتعاضدت المقاربات التداولية المؤكدة لدور السياق (لا سيما المقاربات التداولية التفاعلية).

غير أن المقاربات التداولية السياقية بحق ، هي المقاربات التداولية المعرفية المفتوحة ، التي وسعت من مفهوم السياق وجعلته منوطا بقدرات العقل الاستدلالية ، وتعد نظرية الملاءمة للباحثين: الفرنسي : " دان سبربر" و البريطانية :"دايدر ويلسن" فاتحة هذه النظريات، وسيحاول هذا المقال طرح إشكالية **السياق** ، ومدى أهميته في كشف دلالات الحديث النبوي الشريف ، بالاستناد لمقولات هذه النظرية .

عمدنا في البداية لشرح عام للحديث ، ولم نشأ أن نثقل كاهل النص بمعطيات نظرية كثيرة ، بل حاولنا ما استطعنا أن ندعم كل جزئية من جزئيات التحليل بحيثيات نظرية جامعين بين القديم العربي (شروح" ابن عاشور" و" النووي" و"البخاري") والمعاصر الغربي(مقولات النظرية التداولية المعرفية: نظرية الملاءمة).

وقد اخترنا حديثا مشهورا جدا يتعلق بقضية جوهرية من قضايا المرأة ، وهدفنا الرئيس هو رفع اللبس ، ودفع الخطل الكثير الذي وقع في فهم هذا الحديث ، وما ذاك إلا للجهل بالسياق أو تجاهله.

اعتمد هذا المقال الخطة الآتية :

1/ تحديد المدونة .

2/ تحديد الإشكاليات والفرضيات.

3/ شرح الحديث شرحا لغويا.

4/ حل الإشكاليات بتحديد السياقات الفاعلة في النص:

- بربط نقصان العقل بالشهادة.
- بربط نقصان الدين بالحيض.
- تحديد تقويم الرسول عليه الصلاة والسلام للمرأة .

5/ خاتمة حددنا فيها أهم النتائج المتوصل إليها.

1- المدونة المختارة :

1-1 - حديث : "ما رأيت من ناقصات عقل ودين" في صحيح البخاري : في باب : ترك الحائض الصوم.

عن أبي سعيد الخدري قال : خرج رسول الله ﷺ في أضحى أو فطر إلى المصلى ، فمر على النساء فقال : " يا معشر النساء تصدقن فإني أريتكن أكثر أهل النار" . فقلن : وبما يا رسول الله ، قال : " تكثرن اللعن ، وتكفرن العشير " ، ما رأيت من **ناقصات عقل ودين أذهب للب الرجل الحازم** من إحداكن قلن : وما نقصان ديننا

وعقلنا يا رسول الله ، قال : " أليس شهادة المرأة مثل نصف شهادة الرجل . قلن : بلى ، قال : " فذلك من نقصان عقلها ، أليس إذا حاضت لم تصل ولم تصم " قلن : بلى قال : " فذلك من نقصان دينها ". (صحيح البخاري 01/ 298:116).

1 -2- نص الحديث في صحيح مسلم : في باب : بيان نقص الإيمان بنقص الطاعات ، وبيان إطلاق لفظ الكفر بالله ككفر النعمة والحقوق.

عن عبد الله بن عمر عن رسول الله ﷺ أنه قال : " يا معشر النساء تصدقن وأكثرن الاستغفار فإني رأيتكن أكثر أهل النار" . فقالت امرأة منهن جزلة : وما لنا يارسول الله أكثر أهل النار ، قال : " تكثرن اللعن وتكفرن العشير وما **رأيت من ناقصات عقل ودين أغلب لذي لب منكن** . قالت : يا رسول الله وما نقصان العقل والدين . قال: أما نقصان العقل فشهادة امرأتين تعدل شهادة رجل فهذا نقصان العقل وتمكث الليالي ما تصلي وتفطر في رمضان، فهذا نقصان الدين"(صحيح مسلم بشرح النووي 114:65/01)

أود في البداية الإشارة إلى جملة الإشكاليات التي يطرحها النص.

2/الإشكاليات والفرضيات :

الإشكالية 01:

- ما حقيقة قوله : "ناقصات عقل ودين" ، هل النقصان هنا يشمل مطلق الدين والعقل ؟

- هل يعني نقصان العقل نقصان القدرات العقلية للمرأة عن الرجل ، وهل يعني نقصان الدين الإثم ونقصان الثواب؟

الإشكالية 02:

هل جاء قوله ﷺ : " وما رأيت من ناقصات عقل ودين " في سياق المدح أم الذم؟

وكيف يمكن أن نفك التعارض بين نقص العقل والدين من جهة ، وإذهاب المرأة لعقل الرجل (الحازم) من جهة أخرى؟

الإشكالية 03:

هل يندرج قوله " ناقصات عقل ودين" في سياق الصفات الموجبة لإدخال النساء النار، بعبارة أخرى : ما العلاقة بين قوله : " يكثرن اللعن ويكفرن العشير " ، وقوله :"ما رأيت من ناقصات عقل ودين أذهب للب الرجل الحازم من إحداكن"؟

لحل هذه الإشكاليات نأتي إلى جملة من الملاحظات والفرضيات:

ملاحظة 01:

اختلاف تبويب الحديث بين الصحيحين ، ففي حين بوب الحديث في صحيح البخاري في **باب : ترك الحائض الصوم**، بوب في صحيح مسلم ، في **باب : بيان نقص الإيمان بنقص الطاعات ، وبيان إطلاق لفظ الكفر بالله ككفر النعمة والحقوق.**

فرضية 01:

على الرغم من الاختلاف الطفيف في نص الحديث بين الصحيحين ، إلا أننا نفترض أن ألفاظا ، بل وحروفا زائدة في صحيح مسلم عن صحيح البخاري ، لها أهميتها في توجيه معنى الحديث ، وضبط السياق، مثل لفظة: جزلة وحرف الواو.

فرضية02:

نفترض فعالية ربط النص بنصوص أخرى ضمن النسق الثقافي نفسه ، وهنا ربط الحديث بأحاديث أخرى ، وبالنص القرآني.

فرضية 03

نفترض دور السياق الفاعل في تقييد المطلق وتخصيص العام .

قبل تتبع الفرضيات وحل الإشكاليات المطروحة ، نستهل تحليلنا بشرح عام للحديث يقف على أهم المفردات والتراكيب.

3/ شرح لغوي للحديث:

- أريتكن : (في صحيح البخاري) ، بمعنى : أراني الله إياكن ، وذلك ليلة الإسراء.
- تكثرن اللعن: أي تتلفظن به كثيرا حال الدعاء على أحد ، واللعن هو الطرد ، والإبعاد عن الخير والرحمة .
- تكفرن العشير : العشير : ..وهو في الأصل المعاشر مطلقا ، والمراد هنا الزوج، وتكفرن : أي تجحدن نعمة الزوج وتنكرن إحسانه.
- أذهب : بمعنى أشد إذهابا.
- اللب : العقل السليم الخالص من الشوائب .

وفي صحيح مسلم نجد لفظة **حزلة** : أي ذات عقل ورأي . قال ابن دريد : الجزالة : العقل والوقار[1].

ومن ثم يكون المعنى الحاصل من الحديث إجمالا هو: أن الله أرى سيدنا محمد عليه الصلاة والسلام ليلة **الإسراء نساء وهن أكثر أهل النار** ، فأحب أن **يعظهن** ، وبخاصة أن المناسبة عيد (كما هو في صحيح البخاري) ، ونصحهن بالتصدق (كما هو في صحيح البخاري) ، وبالتصدق والاستغفار (كما هو في صحيح مسلم)، ثم إن إحدى النسوة سألته عن سبب كونهن من أكثر أهل النار ، فعلل ذلك بخلقين سيئين يبدران كثيرا من المرأة وهما : كثرة الدعاء على الناس باللعنة (أي الإبعاد عن رحمة الله)، وكفران العشير أي: كفران نعمة الزوج.

ثم ذكر أنهن ناقصات عقل ودين يذهبن بعقل الرجل الحازم ، وفسر سبب نقص العقل والدين ، بأن شهادة المرأة نصف شهادة الرجل ، وأنها لا تصوم ولا تصلي أثناء مدة حيضها.

4/ نقصان العقل وسياق الشهادة :

نأتي الآن إلى معالجة الإشكالية الأولى :

وهي – كما ذكرنا أعلاه - ما حقيقة قوله : "ناقصات عقل ودين" ، هل النقصان هنا يشمل مطلق الدين والعقل ؟ هل يعني نقصان العقل نقصان القدرات العقلية للمرأة عن الرجل ، وهل يعني نقصان الدين الإثم ونقصان الثواب؟

هذه الإشكالية في غاية الأهمية ، لأننا نحاول بحلها أن نرفع اللبس الشديد الذي وقع في فهم هذه العبارة ، حيث بترت من سياقها ، ورميت المرأة كثيرا بقصر عقلها (وقدراتها في التفكير)، وأغفل سؤال المرأة (في الحديث) عن سبب كونهن ناقصات عقل ودين ، وجواب سيدنا محمد عليه الصلاة والسلام .

أرجع سيدنا محمد عليه الصلاة والسلام سبب نقص عقل النساء إلى أن شهادة رجل واحد تعادلها شهادة امرأتين.

ولنفهم هذه القضية بشكل أفضل ، يجب أن نستدعي نصا قرآنيا يفصل الحكم في شهادة المرأة ، وسنرى أن لهذا النص أهمية قصوى في تحديد سياق الحديث النبوي الشريف وشرحه، وهذا يعضده ما ذهب إليه المشتغلون في حقل السنة النبوية ، فقد أكد الشيخ "يوسف القرضاوي" في كتابه : " كيف نتعامل مع السنة النبوية معالم وضوابط" ، أنه من بين ضوابط فهم السنة النبوية ، فهمها في ضوء القرآن الكريم[2].

إن الكتاب والسنة نصان ينتميان إلى نسق ثقافي واحد ، ومن ثم فإنهما يتعاضدان، وقد ذهبت مختلف المقاربات **السياقية** ، بما في ذلك آخر المقاربات النقدية التداولية ، وهي **المقاربة التداولية المعرفية** ، إلى ضرورة توسيع نطاق السياق ليشمل المعطيات **الموسوعية** : أي معلومات الشخص حول الكون ككل ، والمعطيات الإدراكية: أي ما يدركه من محيطه ، والمعلومات المأخوذة من ملفوظات سابقة، فالسياق بهذا المفهوم شبكة واسعة من النصوص والإدراكات ، والمعطيات الموسوعية التي تشكل معارف الشخص[3].

هذا النص هو قوله تعالى: " **وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى (البقرة:282).**

هل شهادة المرأتين عوض عن شهادة الرجل وما مقصود الشارع من شهادة المرأة ؟

في معرض شرحه لهذه الآية ، ينبه "ابن عاشور" إلى مسألة جوهرية ، وهي أن شهادة المرأة ليست عوضا عن شهادة الرجل . يقول : **" وجيء في الآية بكان الناقصة مع التمكن من أن يقال "فإن لم يكن رجلان" لئلا يتوهم منه أن شهادة المرأتين لا تقبل إلا عند تعذر الرجلين كما توهمه قوم ، وهو خلاف قول الجمهور "**[4].

والحكمة من شهادة المرأة – كما يذهب ابن عاشور إلى ذلك- هو التوسعة على المتعاملين ، كما أنه ثمة سبب آخر يذكره ، وهذا هو الذي يهمنا في هذا المقام ، وهو : " **تعويدهم بإدخال المرأة في شؤون الحياة ، إذ كانت في الجاهلية لا تشرك في هذه الشؤون "**[5] .

يكشف هذا القول عن جملة من المعطيات الواقعية: (معلومات موسوعية بلغة التداوليين المعرفيين)، التي تساعدنا في فهم سياق شهادة المرأة في الإسلام كما شرعها الله في كتابه .

يؤكد "ابن عاشور" أن شهادة المرأة ليست انتدابا أو تعويضا لشهادة الرجل ، فهي تؤديها كما يؤديها الرجل ، وهي مدعوة للاشتراك في هذا الشأن الهام من شؤون الحياة العامة بعد أن كانت مغيبة عنه في الجاهلية ، والتغييب لا شك مرتبط بنظرة المجتمع الجاهلي للمرأة ، حيث يعدها غير مؤهلة عقليا للاشتراك في أي شأن من شؤون الحياة.

إذا كان الإسلام يريد إعادة المرأة لحظيرة الحياة العامة وإشراكها بالرأي فلماذا يسمها بناقصة العقل ، ولماذا جعل شهادتها نصف شهادة الرجل؟ .

إن **المعطيات الموسوعية** السابقة (عن وضع المرأة في الجاهلية وتغير وضعها في الإسلام)، تجعلنا **نلغي** تماما فكرة أو **سياق** عدم الأهلية ، ونقص القدرات العقلية، فلو كان الأمر كذلك لما أعاد الإسلام حق الشهادة للمرأة الذي سلب منها في الجاهلية .

إن قراءتنا لسياق الآيات قراءة انتقائية مقصية لغير الملائم منها ، ومثبتة للملائم للمعنى، وهذا ما تذهب إليه التداولية المعرفية حيث ترى أن عوامل مختلفة ، ومعطيات متأتية من مصادر مختلفة ، (مثل **المعطيات الموسوعية** أو المدركة من المحيط الفيزيائي مباشرة) تحدد مجموعة من **السياقات الممكنة** ، ويتحدد سياق وحيد وفق مبدأ **الملاءمة**[6].

ويقوم مبدأ **الملاءمة** على ملاءمة الملفوظ للسياق ، بحيث تكون المداخل ملائمة سواء كانت صورة أو صوتا أو ذاكرة أو جملة (وهذا ما يعنينا) ، عندما تتصل بمعلومة أو معلومات تكون بمثابة الخلفية ، تقدم نتائج تتصل بها (أي بالمداخل)[7]، والمدخل هنا هو الآية ، وقد اتصلت بمعلومات موسوعية (وهو وضع المرأة بين الجاهلية والإسلام)، وهذا الاتصال جعلنا نصحح انطباعا أو فرضية خاطئة : وهو كون المرأة مغيبة في دورها الاجتماعي بالمقارنة مع الرجل .

يقول تعالى: **" أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى (البقرة:282)** .

هذه الآية تشرح لنا سبب كون شهادة المرأة نصف شهادة الرجل.

يقول ابن عاشور : **" وهذه حيطة أخرى من تحريف الشهادة ، وهي خشية الاشتباه والنسيان ، لأن المرأة أضعف من الرجل بأصل الجبلة بحسب الغالب ، والضلال هنا بمعنى النسيان**[8] .

ويقول البخاري في شرحه لقوله : " ناقصات عقل " : " **ومن نقصان عقلها ، أي وجود الثانية معها لنسيانها ، وقلة ضبطها وهذا يشعر بنقص عقلها عن الرجل إجمالا ، وأما تفصيلا : فقد تكون امرأة أكثر عقلا من كثير من الرجال"** [9] .

ويقول النووي : أي أنهن **قليلات الضبط**[10] .

تجمع الشروح الثلاثة أن نقص العقل لا يعني على الإطلاق نقص القدرات العقلية ، ولكنها منوطة بقدرة عقلية واحدة ، وهي القدرة على التذكر ، أو قوة التذكر ، فالمرأة تذكر تفاصيل وتنسى أخرى ، ولذلك أوجب الله تعالى أن تشهد امرأتان لا امرأة واحدة.

يقول ابن عاشور : " **والتعدد مظنة لاختلاف مواد النقص والخلل ، فعسى ألا تنسى إحداهما ما نسيته الأخرى**"[11] .

ثم إن نقص عقل المرأة عن الرجل يكون في **الإجمال** ، فالمرأة قد تكون أكثر عقلا من الرجل في أمور كثيرة. (لنذكر قدرة المرأة الكبيرة في التعامل مع العقول القاصرة : الأطفال).

إن قوله ﷺ : " أليس شهادة المرأة مثل نصف شهادة الرجل " **يقيد** ما يمكن أن يتوهم أنه **مطلق** ، و**يخصص** ما يتوهم أنه **عام** (يشمل جميع النساء)، أي يقيد نقص العقل بالنسيان وقلة التثبت. **وتقييد المطلق وظيفة أساسية من الوظائف المنوطة بالسياق**[12] .

ولعل إشارة "ابن عاشور" السابقة تدفعني إلى ربط فكرة عدم التثبت (في الشهادة) بقوله في سياق سابق من الحديث نفسه : " يكفرن العشير " ، أي يجحدن نعمة الزوج ، وينكرن المعاملة الحسنة التي يحظين بها ، فالمرأة تنسى حسن معاملة زوجها ، ولاتذكر سوى الأمور السيئة ، وقد تبالغ في تقديرها ، كما تقزم من السلوك الحسن لزوجها ، ومثل ذلك يقال في الشهادة ، فهي قد تتزيد وتبالغ في تقدير أحداث بعينها ، وتغفل عن أخرى هامة .

يتعاضد السياقان ليقدما صورة عن طبيعة المرأة بما هي معذورة فيه (مثل: نقصان الدين من جهة عدم التثبت في الشهادة) ، فهذا في أصل جبلتها ، فلذلك كانت حكمة الشارع أن تشهد معها امرأة أخرى لتدرأ ما

نقص من شهادة الأولى، وبما هي غير معذورة فيه وهو كفران العشير، ولا يخفى ما لكلمة كفران من دلالة قوية ، فهي بمثابة مدخل معجمي . والمدخل المعجمي في التداولية المعرفية هو معنى مفهوم الكلمة أو العبارة في اللغة[13].

يتعاضد المدخل المعجمي لكلمة : "كفران " مع المداخل الموسوعية في ضبط المعنى وتحديده. فقد تنبه مسلم إلى أن **الكفر هنا محمول على غير الكفر بالله ، وهو كفر نعمة الزوج وحقوقه**. وهذا كناية عن عظم حق الزوج من جهة ، وعظم مكانة المرأة عند الرجل من جهة أخرى ، لذلك سمي هنا معاشرا ، فليس حريا بالمرأة أن تكفر نعمة هذا المعاشر وتجحدها.

5/ نقصان الدين وسياق الحيض:

نأتي فيما يلي إلى الجزء الثاني من العبارة : " ناقصات دين ".

علل ﷺ نقصان الدين ، بنقصان الطاعات ، لذلك بوب مسلم هذا الحديث ضمن باب : **" نقصان الإيمان بنقصان الطاعات".**

يقول البخاري : " (من نقصان دينها) ، أي أن ما يقع منها من العبادة ، وهي من أهم أمور الدين ، أنقص مما يقع من
الرجل.[14]

إن قوله ﷺ : " أليس إذا حاضت لم تصل ولم تصم " **يقيد** مرة أخرى **مطلقا ويخصص عاما** ، فليس نقصان دينها على الإطلاق ، ولكنه مرتبط **بسياق بعينه** ، وبحالة فيزيولوجية ونفسية تعيشها المرأة لمدة بعينها وهي **الحيض** .

وهنا تتدخل **المعلومات الموسوعية** لفهم سياق هذه العبارة ، فالحيض بما هو حالة فيزيولوجية مرضية ، حيث تكون فيه الحائض في حالة ضعف جسدي شديد بسبب سيلان الدم ، وبما هو حالة نفسية تجعل المرأة في مزاج عصبي حاد، وبما هو نجاسة يمنع المرأة من الصلاة والصوم.

فكأنه تعالى رأف بحالها ولم يشأ أن يجمع عليها مشقة المرض بمشقة العبادة (وبخاصة في حال الصوم)، كما أن نقص الدين هنا جاء من جهة **التكليف**. قال النووي رحمه الله : " ونقص الدين قد يكون على وجه يأثم به ، كمن ترك الصلاة أو الصوم أو غيرهما من العبادات الواجبة عليه بلا عذر ، وقد يكون على وجه لا

إثم فيه ، كمن ترك الجمعة أو الغزو أو غير ذلك مما يجب عليه بعذر ، وقد يكون على وجه وهو **مكلف به ، كترك الحائض الصلاة والصوم**[15] .

فالمرأة إذن في حال حيضها **مكلفة بترك الصلاة والصوم** ، ومن ثم فهي ليست بآثمة ولا يطعن في عبادتها ، بل هي **مأجورة على ذلك** ، وهذا ما يفسر التخفيف عليها بقضاء الصوم دون الصلاة لأن الصلاة تتكرر أكثر من الصوم ، وتقضي مناسك الحج إلا الطواف (كما سيأتي في حديث لاحق).

إن مدة الحيض – كما شرح ابن عاشور في تفسيره- مدة لإعداد القوة التناسلية عند المرأة ، ومن ثم يحصل نشاط هرموني عال، فالمرأة التي انقطع عنها حيضها غير قادرة على الإنجاب ، ومن ثم فإن الضرر الآني الحاصل للمرأة يعقبه نفع كبير حال نهاية هذه المدة ومباشرة الرجل للمرأة من جديد .

والأذى الذي ذكره الله في سورة **البقرة** : " **وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ (البقرة :222)**، أذى بما يحصل للمرأة من ضعف في جسدها ونفسها ، وبما يحصل للرجل إذا باشرها في تلك المدة ، وبما يحصل للولد الناتج من ضرر عن المباشرة حال الحيض، لذلك وجه لفظ : " لا تقربوهن " نحو المباشرة الجسدية ، أي الجماع فقط ، وليس الانعزال التام عن المرأة كما كان شأن اليهود ، حيث اعتبروا الحيض أذى فاحشا فاعتزلوا المرأة اعتزالا تاما[16] .

وهذا ما يفسر هذا العدد الكبير من الأحاديث النبوية التي تتحدث عن هذه المرأة التي تغسل رأس زوجها وترجله ، ويقرأ الرجل القرآن في حجرها ويضطجع معها ، بل **ويباشرها من فوق إزار.**

5-1- أحاديث نبوية عن العلاقة بين الرجل والمرأة في مدة حيضها :

5-1-1- الحديث 01: باب : غسل الحائض رأس زوجها وترجيله

أخبرنا هشام بن يوسف : أن ابن جريج أخبرهم . قال : أخبرني هشام عن عروة أنه سئل : أتخدمني الحائض ، أو تدنو مني المرأة وهي جنب ، فقال عروة : كل ذلك علي هين ، وكل ذلك تخدمني ، وليس على أحد في ذلك بأس ، أخبرتني عائشة أنها كانت ترجل ، تعني رأس رسول الله ﷺ حينئذ مجاور في المسجد ، يدني لها رأسها ، وهي في حجرتها ، **فترجله وهي حائض.(صحيح البخاري 114/01: 292).**

5-1-2- الحديث 02: باب قراءة الرجل في حجر امرأته وهي حائض.

عن منصور بن صفية : أن أمه حدثته : أن عائشة حدثتها: أن النبي عليه الصلاة والسلام كان **يتكئ في حجري وأنا حائض ثم يقرأ القرآن. .(صحيح البخاري114/01: 293)**

5-1-3- الحديث 03:

عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه عن عائشة ، قالت : كانت إحدانا إذا كانت حائضا ، فأراد الرسول عليه الصلاة والسلام أن يباشرها ، أمرها أن تتزر في فور حيضتها ثم يباشرها ، قالت : وأيكم يملك إربه كما كان النبي عليه الصلاة والسلام يملك إربه". **(صحيح البخاري 114/01 :296).**

ونستكنه حقيقة الحيض بشكل أعمق من خلال الحديث الذي رواه البخاري في صحيحه .

عن عبد الرحمن بن القاسم قال سمعت القاسم يقول : سمعت عائشة تقول : " خرجنا لا نرى إلا الحج ، فلما كنا بسرف(مكان) حضت ، فدخل علي رسول الله ﷺ وأنا أبكي قال : (مالك أنفست) قلت : نعم قال : " إن هذا أمر كتبه الله على بنات آدم ، فاقضي ما يقضي الحاج ، غير أن لا تطوفي بالبيت" **(صحيح البخاري 114/01: 290)**

إن عبارة : **" كتبه الله"** مؤذن بأن هذا في أصل خلقة المرأة ، وفي أصل ما وجدت لأجله وهو الإنجاب.

6/ سياق مدح طبيعة المرأة وذم تكلف الصفات القبيحة:

نأتي الآن إلى الإشكالية الثانية : هل جاء قوله ﷺ : " **وما رأيت من ناقصات عقل ودين** " في سياق المدح أم الذم، وكيف يمكن أن نفك التعارض بين نقص العقل والدين من جهة وإذهاب المرأة لعقل الرجل (الحازم)؟.

أول ما يمكن أن نستدعيه هنا هما : صفة : جزلة و حرف الواو .

إن لفظة:" جزلة" بمعنى المرأة ذات الرأي والعقل بالإضافة إلى كل ما ذكرناه ، **تلغي** فكرة نقصان القدرات العقلية ، فكيف يثبت حديث قدرات عقلية لامرأة تسأل النبي ثم ينكرها ، ثم إن الواو تؤدي هنا دورا رئيسا وهو أن تجمع أحوالا وصفات كلها مرتبطة بطبيعة المرأة ، مما هي معذورة فيه كنقص الدين لنقص العبادة بسبب الحيض ، ونقص العقل لعدم التثبت في الشهادة ومما هي ليست معذورة فيه كاللعن وكفران العشير، فكما استدعى قوله : " ناقصات عقل ودين " قوله " يكفرن العشير " ، يستدعي قوله : " ناقصات

دين " قوله : "يكثرن اللعن" ، فقد ذكر في الشطر الأول ما هي ليست معذورة فيه وهو كثرة اللعن ، فهذا نقصان في الدين بلا عذر وتأثم عليه ، ثم ذكر ما هي معذورة فيه بل ومكلفة به وهو: نقص دينها من جهة نقص عبادتها بسبب الحيض.

إن الواو هنا رابط قوي يحصر الدلالات ويجمعها في بوتقة من المعنى واحدة ، **ويصهر سياقين في سياق واحد** ، فيحصل بالسياق الأول ذم صفات المرأة المكتسبة ودعوتها إلى الاستغفار ، ثم مدح صفاتها الجبلية المعذورة فيها ، بل والمكلفة بها فيحصل للمرأة معرفة شاملة بطبيعتها ووظيفتها.

ولا تتوقف سيرورة المعنى وحركية السياق ، بل تتم من خلال عبارة : " أذهب للب الرجل الحازم " وتمامها: أن المرأة مع ضعفها بل بسبب ضعفها هذا أغلب للرجل .

إن النصوص السابقة عن علاقة الرجل بالمرأة في مدة حيضها ، وبخاصة الحديث الأخير ، وبالأخص العبارة الأخيرة من الحديث : " **وأيكم يملك إربه ، كما كان النبي عليه الصلاة والسلام يملك إربه** " ، وقوله في الحديث : " **يكفرن العشير**" تؤكد أن نقصان عقل المرأة ودينها – كما شرحناهما -، وبخاصة نقصان دينها جزء من طبيعتها الجبلية التي تحصل بها صحة جسمها والإنجاب ، والأمومة ، والعاطفة والرقة المتناهية التي تجعل الرجل مولعا بها ، بل ومذهبة لعقله، لدرجة أنه لا يستطيع الصبر على مباشرتها حتى في مدة حيضها .

ومن ثم فإن عبارة "ناقصات عقل ودين " ليست مندرجة في سياق ذكر الصفات الموجبة لإدخال النار، بل هي **سياق مدح**

(وهذا حل الإشكالية الثالثة)، وتبصير للمرأة بطبيعتها الجبلية التي خلقها الله عليها والتي لا تلام عليها، بل هي محبوبة لأجلها.

وبالجمع بين السياقين ، وبربطه بسياق المناسبة (عيد الأضحى)، وبالوعظ في قوله : " يعظهن " يكون حاصل المعنى : أن النبي عليه الصلاة والسلام يعظ المرأة ويبصرها بحقيقتها الجبلية التي يجب أن تستوعبها وترضى بها ، وتأتي بها كما كلفها الله ، وتتقبل فكرة الانقطاع عن العبادة (فلا تحزن : لنذكر هنا حزن السيدة عائشة ﷺ) ، وهي ليست آثمة بل مأجورة ، لأنها معدة لأمر عظيم وهو إنجاب النسل ، وتعزيز عاطفتها وأنوثتها التي تجعلها أقرب الناس وأرغبهن للرجل ، كما يعظها الرسول عليه الصلاة والسلام بأن تبتعد عن الصفات التي لم تجبل

عليها ولا تعذر فيها ، بل وتأثم بإتيانها مثل : كفران العشير وكثرة اللعن، فكيف تكفر المرأة عشرة رجل بما لم يأمرها الله ، في حين تستطيع أن تذهب عقله (بما خصها وكلفها الله)؟.

خاتمة:

نخلص في آخر بحثنا إلى جملة من النتائج :

1/ تأكيد دور السياق في فهم النص ، وضرورة الاحتراز من اجتزائه وبتره .

2/ السياق مقولة واسعة جدا لا تشمل العبارات والتراكيب مبتورة عن خلفية عريضة من المعلومات.

3/ السياق ليس معطى ، بل يتشكل شيئا فشيئا من خلال ربط الملفوظ موضوع المعالجة بملفوظات سابقة عنه في النص نفسه، وربطه بنصوص أخرى تنتمي للنسق الثقافي نفسه، وبمعلومات (أو مداخل موسوعية) و(معجمية) ، ومعلومات إدراكية واسعة .

4/ إن السياق يبنى من خلال عمليات استدلالية ، ومن خلال تعاضد المعاني الصريحة والكنائية.

5/ يضطلع السياق بوظيفة معرفية وثقافية عميقة تؤسس لإدراك وفهم مكينين لدى المتلقي.

6/ ترجمت هذه النتائج النظرية الهامة عمليا في فهمنا لهذا الحديث ، وبيانها في النقاط الآتية :

6-1- أدى توسيع السياق بالمعنى التداولي بعضد نص الحديث بنص القرآن حول شهادة المرأة ، وبالمعلومات الموسوعية حول وضع المرأة في الجاهلية ثم في الإسلام ، دورا فاعلا في فهم عبارة: نقصان العقل.

6-2- أدى توسيع السياق بذكر الأحاديث المرتبطة بالعلاقة بين الرجل والمرأة في مدة الحيض ، والمعلومات الموسوعية حول حالة المرأة النفسية والجسدية في مدة الحيض ، دورا فاعلا أيضا في رفع اللبس عن قضية نقصان الدين.

6-3/ أدت المداخل المعجمية لصفة : جزلة ، وحرف الواو دورا فاعلا في تحديد سياق المدح ، وتقديم قراءة إيجابية للحديث ، على عكس الشائع عند العوام.

6-4-/ تحرك السياق – في ظل القراءة التداولية المعرفية المرنة- تحركا ديناميا تتبع مسارات المعنى عبر السياقات الجزئية ، ليقدم في الأخير قراءة النبي عليه الصلاة والسلام لطبيعة المرأة الجبلية المقومة تقويما إيجابيا ، مقابل صفات قبيحة متكلفة أخرجتها عن طبيعتها.

قائمة المصادروالمراجع:

- القرآن الكريم.

- الزركشي ، بدر الدين محمد بن عبد الله ، (1988م)، البرهان في علوم القرآن، (4 أجزاء)، تحقيق : محمد أبو الفضل إبراهيم دار الجيل ، بيروت ، لبنان.

- الطاهر ، ابن عاشور ، (1984) ، التحرير والتنوير ،(30 جزء) ، الدار التونسية للنشر ، تونس ، المؤسسة الوطنية للكتاب ، الجزائر .

-القرضاوي يوسف ، (1990)، كيف نتعامل مع السنة النبوية معالم وضوابط ، ط03، المعهد العالمي للفكر الإسلامي ، هيرندن ، فيرجينيا الو.م.أ.

المراجع بالفرنسية:

-Anne Reboul et jacques Moeschler, 1998, pragmatique du discours de l'interprétation de l'énoncé a l'interprétation du discours, Armand Colin , Paris .

-Dan sperber et Deider Wilson, 1989, la pertinence ,communication et cognition , traduit de l'anglais par Abel Gershenfeld et Dan sperber , les éditions de minuit.

المقالات باللغة الانجليزية:

- Deider Wilson and Dan sperber , 2004, relevance theory , in horn , L.Ret ward , G (eds), the handbook of pragmatics , oxford, black well .

هوامش البحث:

[1]– البخاري الجعفي ، عبد الله محمد بن اسماعيل ،1992 ، صحيح البخاري ، دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع ، عين مليلة ، موفم للنشر، مج 01/ ج01 / هامش ص116 وصحيح مسلم بشرح النووي ،1987، دار الكتاب العربي، مج 01، ج01، ص66.

[2]-القرضاوي يوسف ، 1990، كيف نتعامل مع السنة النبوية معالم وضوابط ، ط03، المعهد العالمي للفكر الإسلامي هيرندن ، فيرجينيا ، الو.م.أ ، ص93.

[3]- Anne Reboul et jacques moeschler, 1998 , pragmatique du discours de l'interprétation de l'énoncé a l'interprétation du discours, Armand colin , Paris , p45.

[4]-الطاهر ، ابن عاشور ،1984، التحرير والتنوير ، الدار التونسية للنشر ، تونس ، المؤسسة الوطنية للكتاب ، الجزائر ج03، ، ص109.

[5]- الطاهر ، ابن عاشور ، التحرير والتنوير ، ج03، ص109.

[6]- Dan sperber et Deider Wilson, 1989 , la pertinence ,communication et cognition , traduit de l'anglais par Abel gershenfeld et Dan sperber , les éditions de minuit, ,p214.

[7]- Deider Wilson and Dan sperber , 2004, relevance theory , in horn , L.Ret ward , G (eds), the handbook of pragmatics , oxford, black well , p608.

[8]- ابن عاشور ، التحرير والتنوير ، مرجع سابق ، ج03، ص109.

[9]- البخاري ، صحيح البخاري، هامش ص116

[10]- النووي ، صحيح مسلم بشرح النووي ، ص67- 68.

[11]- ابن عاشور ،التحرير والتنوير ، ج03، ص112.

[12]-ينظر الزركشي ، بدر الدين محمد بن عبد الله ،1988 ، البرهان في علوم القرآن ، تحقيق : محمد أبو الفضل إبراهيم ، دار الجيل ، بيروت ، لبنان ، ج02 ، ص16.

[13]- Dan sperber et Deider Wilson, la pertinence, op-cit,p135-138.

[14]- البخاري ، صحيح البخاري، هامش ص116.

[15]- النووي ، صحيح مسلم بشرح النووي ، ص68.

[16]- ينظر: التحرير والتنوير ، مرجع سابق ، ج02، ص 364–368